mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 24

محمد بن صالح العثيمين

وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. اما بعد قد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب اتباع الصراط المستقيم. وروى مسلم في - 00:00:00

صحيحه من حديث جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع بكاء الصبي مع امه وهو في الصلاة فيقرأ بالسورة الخفيفة او بالسورة القصيرة. فبين ان - 00:00:20

الذي كان يفعله هو تخفيف القراءة ان التخفيف الذي كان يفعله هو تخفيف القراءة وان كان ذلك يقتضي ركوعا وسجودا يناسب القراءة. ولهذا قال كانت صلاته متقاربة. اي يقرب بعضها من بعض وصدق انس فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بنحو الستين - 00:00:40

الى المئة يقرأ يقرأ في الركعتين بطوال المفصل بالف لام ميم تنزيل وهل اتى وبالصافات وبقاف وربما قرأ احيانا بما هو اطول من ذلك. واحيانا بما هو اخف فاما عمر رضي الله عنه فكان يقرأ في الفجر بيونس وهود ويوسف ولعله علم ان الناس - 00:01:10

فخلفه يؤثرون ذلك وكان معاذ يعني يؤثرون ذلك اي يرغبونه واذا كان الناس وراء الامام يرغبون التطوير فلا بأس. ان يطول اكثر مما كان يعتاده. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا - 00:01:40

احدكم لنفسه فليطول ما شاء والذي يختار الجماعة ان يطول فيهم كأنما قرأ كأنما صلى لنفسه نعم. فاما عمر رضي الله عنه فكان يقرأ في الفجر بيونس وهود ويوسف ولعله علم ان الناس خلفه يؤثر - 00:02:01

دون ذلك وكان معاذ رضي الله عنه قد صلى خلفه العشاء الاخرة ثم ذهب الى بني عمر ابن عوف قباء فقرأ بسورة البقرة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. وقال افتان انت يا - 00:02:23

قال اذا امنت الناس فخفف فان من ورائك الكبير والضعيف وذا الحاجة هلا قرأت فسبح اسم ربك ربك الاعلى والشمس وضحاها ونحوها من السور. التخفيف الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:43

معاذا وغيره من الائمة هو ما كان يفعله بابيه هو وامي صلى الله عليه وسلم فانه كما قال انس كان اخف الناس صلاة في تمام وقد قال صلوا كما رأيتموني اصلي. ثم ان عرض حال عرف منها ايثار المأمومين - 00:03:03

على ذلك فحصل فانه صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بطولي الطوليين وقرأ بطولا بطول الطول فانه صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بطول الطوليين وقرأ فيها بالطور. وان عرض ما يقتضي - 00:03:30

التخفيف وان عرض ما يقتضي التخفيف عن ذلك فعل. كما قال في بكاء الصبي ونحوه. فقد تبين ان حديث انس تضمن مخالفة من خفف الركوع والسجود تخفيفا كثيرا ومن طول القيام تطويلا - 00:03:54

كثيرا وهذا الذي وصفه انس ووصفه سائر الصحابة. فروى مسلم في صحيحه وابو داوود في سننه عن هلال ابن ابي حميد عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن البراء ابن عازب قال - 00:04:14

رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فوجدت قيامه فوجدت قيام فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته فسجدته جلسته فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف - 00:04:34

قريبا من السواء وروى مسلم ايضا في صحيحه عن شربة عن الحكم قال غلب على الكوفة رجل قد سماه زمن ابن الاشعث قال فامر ابا عبيدة ابن عبدالله ان يصلي بالناس فكان يصلي - 00:05:08

فاذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما اقول. اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملئ ما شئت من شيء بعد. اهل الثناء والمجد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع - 00:05:28

الجد منك الجد. قال الحكم فذكرت ذلك لعبد الرحمن ابن ابي ليلى. فقال سمعت المرء سمعت البراء بن عازب يقول كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وركوعه واذا رفع رأسه - 00:05:48

من الركوع وسجوده وما بين السجدتين قريبا من السواء. قال شعبة فذكرته لعمرو ابن مرة فقال قد رأيت عبدالرحمن بن ابي ليلى فلم تكن صلاته هكذا. وروى البخاري هذا الحديث - 00:06:08

ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء. وذلك لانه روى الحارث اول حاجة ها؟ يقول في في طاء وروى الحارس وهو تحريف من الناسخ وروى البخاري هذا الحديث ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء وذلك لانه - 00:06:28

لا شك ان القيام قيام القراءة قيام القراءة لا شك ان القيام قيام القراءة قيام قيام بالنصر؟ نعم لانه لا شك ان القيام قيام القراءة وقعود التشهد يزيد على بقية الاركان لكن لما - 00:06:58

كان صلى الله عليه وسلم يوجز القيام ويتم بقية الاركان صارت قريبا من السواء فكل واحدة من الروايتين تصدق الاخرى وانما البراء تارة قرب ولم يحدد وتارة استثنى محدد وانما جاز ان يقال في القيام مع بقية الاركان قريبا بالنسبة الى الامراء الذين يطيلون - 00:07:23

ويخففون الركوع والسجود حتى يعظم التفاوت. ومثل هذا انه صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف فقرأ في الركعة بنحو من سورة البقرة وركع فكان ركوعه نحوا من قيام وكذلك سجوده - 00:07:53

ولهذا نقول نحن في اصح القولين ان ركوع صلاة الكسوف وسجودها يكون قريبا من قيامه قدر معظمه اكثر من النصف اكثر من النصف. ومن اصحابنا وغيرهم من قال اذا قرأ - 00:08:17

بقرة يسبح في الركوع والسجود بقدر قراءة مئة اية وهو ضعيف مخالف للسنة وكذلك روى مسلم في صحيحه عن ابي سعيد علق على هذا اولا مر علينا اللهم ربنا لك الحمد - 00:08:37

وهذا الذكر فيه اربعة وجوه اللهم ربنا لك الحمد وبالواقع يعني اللهم ربنا ولك الحمد وربنا لك الحمد وبالوطن فتكون الوجوه اربعة وجوه الثاني يقول ومن اصحابنا يعني شيخ الاسلام رحمه الله - 00:08:55

واصحابه هم الحنابل وفي هذا دليل على انه لا بأس ان ينتسب الانسان الى مذهب امام معين. ولو كان الله تعالى قد اعطاه علما وفهما واطلاعا فلا حرج ان ان ينتسب الى امام معين يتفقه على قواعده واصوله. لكن اذا بان له - 00:09:19

دليل اتبعه وهو اذا اذا اتبع الدليل في مسألة او مسألتين او عشر مسائل من مئات او الاف المسائل لا يعد غير منتسب الى المذهب الذي كان ينتحله ولهذا نجد الائمة الكبار الفقهاء العظام نجد انهم ينتسبون الى المذاهب - 00:09:45

شيخ الاسلام وابن القيم والنووي وابن حجر وغيرهم كثير ائمة علماء عظماء ينتسبون الى المذاهب او احدى المذاهب احد المذاهب الاربعة ولا يعد هذا عيبا ولا خروجا عن طريق السلف - 00:10:09

خلافا لمن ظن من الناس الان ان التفقه على مذهب معين يعني التعصب للمذهب وهذا غلط صحيح ان التعصب للمذهب وان تحريف النصوص من اجل موافقة المذهب هذا غلط غلط عظيم - 00:10:30

لكن كوني اتفقه على مذهب معين ابني فقهي على على قواعده وعلى اصوله لكن اذا بان لي الدليل اخذت بالدليل هذا لا بأس به اطلاق المحظور هو التعصب. نعم وكذلك - 00:10:48

اخر خمس دقائق خمس دقائق طيب وكذلك روى مسلم في صحيحه عن ابي سعيد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بعد الرفع من الركوع من الذكر ما يصدق حديث انس والبراء وكذلك صلاة رسول الله صلى الله عليه - 00:11:12

سلم التطوع فانه كان اذا صلى بالليل وحده طول لنفسه ما شاء وكان يقرأ في الركعة البقرة وال عمران والنساء ويركع نحوا من قيامه ويرفع نحوا من ركوعه ويسجد نحو - 00:11:35

من قيامه عندي ويركع نحو من قيامه ويرفع نحو من ركوعه هنا ترون شيخ الاسلام رحمه الله ذكر البقرة وال عمران والنساء وحديث حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة والنساء والعنها - 00:11:55

ولا ولا خلاف في الواقع لان الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة ثم النساء ثم ال عمران قبل الترتيب الاخير الترتيب الاخير الذي كتب الصحابة عليهم المصحف هو ان ال عمران - 00:12:20

بعد البقر ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام اقرأوا البقرة وال عمران فانهما يأتيان يوم القيامة كانهما غياتان او غمامتان او فرقان من طين صواف يحاجان عن اصحابهما يوم القيامة - 00:12:40

فجمع بينهما ومن المعلوم ان الصحابة لو كان المتقرر عندهم ان النساء قبل ال عمران ما ما اخروه لكن في النهاية او في عهد الرسول الاخير عليه الصلاة والسلام صارت الة عمرة صارت ال عمران تلي البقرة - 00:12:57